

شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 209 @ ويحمده ويمجده ، ويقراً ما تيسر من القرآن ، ثم يكبر ويركع ، حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ، ثم يقول : سمع الله لمن حمده . ثم يستوي قائماً ، حتى يقيم عليه ، ثم يكبر ويسجد ، حتى يمكن وجهه ، أو قال : جبهته ، حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ، ويكبر فيرفع ، حتى يستوي قاعداً على مقعدته ، ويقيم عليه ، ثم يكبر فيسجد حتى يمكن وجهه ، ويسترخي ويطمئن ، فإذا لم يفعل هكذا لم تتم صلاته (رواه النسائي وأبو داود . والظاهر أن المراد بنفي التمام نفي الصحة ، لأنه ذكره بيان لما تعاد منه الصلاة ، وإنما سقط بالسهو . .

610 لما احتج به أحمد من أنه عنه أنه قام إلى الثالثة ناسياً ، وسجد للسهو ولم يعد ، وقد ترك بسهولة تكبيرة ، مع التشهد ، وجلسه . .
وأما التسبيح في الركوع والسجود فللأمر به في حديث عقبة بن عامر المتقدم ، ولقوله تعالى : 19 ({ إنما يؤمن بآياتنا الذين إذا ذكروا بها خروا سجداً ، وسبحوا بحمد ربهم }) فأخبر أنه لا يؤمن إلا من سجد إذا ذكر بالآيات ، وسبح بحمد ربه ، واستدل لذلك أيضاً بقوله تعالى : 19 ({ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب }) والمراد الصلاة ، وذلك يدل على لزوم التسبيح فيها ، كما في قوله تعالى : 19 ({ قم الليل }) فإنه يدل على وجوب القيام ، وقوله : 19 ({ وقرآن الفجر }) يدل على وجوب القراءة ، وفيه نظر ، وإنما سقط بالسهو قياساً على تكبيرات الخفض . (وأما) قول : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ، وقول : رب اغفر لي . فلأن النبي قال ذلك ، وواظب عليه ، وقال : (صلوا كما رأيتموني أصلي) وقال : (إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده . فقولوا : ربنا ولك الحمد) وسقط بالسهو قياساً على التكبيرات . (وأما) التشهد الأول فلما تقدم في التشهد الأخير ، وإنما قلنا بسقوطه هنا لأنه ثبت أن النبي تركه ، ولم يعد له ، وحكم جلسته حكمه . .
وأما الصلاة على النبي فلما تقدم من حديث كعب ابن عجرة ، ولظاهر قوله تعالى : 19 ({ إن الله وملائكته يصلون على النبي ، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً }) . .
611 وروي عن النبي أنه قال : (لا صلاة لمن لم يصل على نبيه [رواه ابن ماجه والدارقطني . .

612 وإنما سقط بالسهو لما روى فضالة بن عبيد ، قال : سمع النبي رجلاً يدعو في صلاته ، ولم يصل عليه ، فقال النبي : (عجل هذا) ثم دعاه فقال له أو لغيره : (إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله ، والثناء عليه ، ثم ليصل على النبي ،

